

في زيادة العصبون ان كانت اذتوا الصمارة فلا تسمى العصبون
واذت انما ان لا يمكن بطلي له ولغرضه ولزومه ارضه

اذ وحيثما كبتاه ويزايس كلف الفلح والارض وان صبح
الثوب بصبره وامكان فصله كلفه وام لا فان نعتت
فيمتد لزومه ارضه له واذت ابستره كاذ لو حله موصو

بغيره واه سكت تمييزه لزومه واذت اذت الفلح وكذا ان
يعطيه منه ان حله منه اذت وياه جوده ولو تعصب
وخشبة ربي عليها واه در جهاج سفينة ولم تعصب
ولم تحف كلف مضموم كلف اخر اجها ولو وطاه مضموم

غير تسمية اذت الحرف تسيب وعليه تيمنه وقت
حيث يرجع على الغاصب بها وبارش تسيب
بنايه

في زيادة العصبون ان كانت اذتوا الصمارة فلا تسمى العصبون
واذت انما ان لا يمكن بطلي له ولغرضه ولزومه ارضه
اذ وحيثما كبتاه ويزايس كلف الفلح والارض وان صبح
الثوب بصبره وامكان فصله كلفه وام لا فان نعتت
فيمتد لزومه ارضه له واذت ابستره كاذ لو حله موصو
بغيره واه سكت تمييزه لزومه واذت اذت الفلح وكذا ان
يعطيه منه ان حله منه اذت وياه جوده ولو تعصب
وخشبة ربي عليها واه در جهاج سفينة ولم تعصب
ولم تحف كلف مضموم كلف اخر اجها ولو وطاه مضموم
غير تسمية اذت الحرف تسيب وعليه تيمنه وقت
حيث يرجع على الغاصب بها وبارش تسيب
بنايه

بنائه وعمره اسه لا يعزم ما تلت اذت وتقيب همنه
اما الترتيب لهما فلا
ومن منفعة استوفهاها وكل ما لو غرته رجح به
وما لا في ترجيح به وما لا في ترجيح به

كتاب الشفوة

في ان لا يبطل نفعه المضموم ولو قسم كطاهول
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم

اشتر كسح الشفيع ولا يشترط ان يكون اشتر كسح
اشتر كسح الشفيع ولا يشترط ان يكون اشتر كسح
اشتر كسح الشفيع ولا يشترط ان يكون اشتر كسح
اشتر كسح الشفيع ولا يشترط ان يكون اشتر كسح

بنائه وعمره اسه لا يعزم ما تلت اذت وتقيب همنه
اما الترتيب لهما فلا
ومن منفعة استوفهاها وكل ما لو غرته رجح به
وما لا في ترجيح به وما لا في ترجيح به
في ان لا يبطل نفعه المضموم ولو قسم كطاهول
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم
وان كان الاخرى من الاخرى او كان الاخرى من الاخرى
ففيه ان يكون اذت منها يتا بها غير مضموم